

غريب الحديث لابن قتيبة

عيسى عليه السلام : ويُكَلِّمُ الناس في المَهْدِ وكَهْلًا قال المُفَسِّرون ابن ثلاثين وهو مأخوذ من قولهم اكتَهَلَ الذَّيْبَات إذا تم وقويَ قبل أن يهيج ثم لا يزال الرجل كهلاً حتى يبلغ خمسين ويشيخ وليس له حدٌ قال الواقفي من البسيط ... هل كهْلٌ خمسين إنْ شاقته منزِلَةٌ ... مُسَفَّهَةٌ رَأْيُهُ فيها ومَسْجُوبٌ ... ومن قال كذا لبني تميم فهو للذكور والآنث لأنَّ البنين إذا خالَطُوا البنات غُلِّبَ الذكور فقليل هذه بنو تميم قد انتقلت وهي رجال ونساء وان لم يكن بذلك المكان فهم إِنْثَانَاث فهو لهم لأنَّه أراد من ولده تميم وكذلك إنْ قال لتميم وهذا يجوز في القَبِيل [27 / ب] الأعْظَم المشهور دون الأب الأدْنى ومن قال كذا وكذا لبني عبد الله فهو للاثنين فما فوقهما لأنَّ الاثنين جميع إنَّهما هما واحد جمع مع الآخر قال الله جلَّ وعزَّ : فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ يريد أخوين فصاعداً وقال : ولما سَكَتَ عن موسى الغَمَضُ أَخَذَ الْأُلُوحَاءُ فِي التَّفْسِيرِ أَنْهَمَا لَوْحَانِ وَقَالَ : فَقَدْ صَغَتَ قُلُوبُكُمَا وَهُمَا قَلْبَانِ وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ قَدْ بَيَّنَّتُهُ فِي كِتَابِ تَأْوِيلِ مُشْكَلِ الْقُرْآنِ فِي بَابِ مُخَالَفَةِ ظَاهِرِ الْكَلَامِ مَعْنَاهُ